المشروع والممنوع

في قضايا:

القباب، المحاريب، المساجد والقبور،
شد الرحال، الموالد، زيارة القبور،
مسجد الرسول، التبرك بالصالحين ..

وبعض ما يتعلق بكل ذلك ..

لفضيلة الأستاذ الإمام السيد

محمد زكي إبراهيم

رائد العشيرة المحمدية
رحمه الله تعالى رحمة واسعة

قدم لها وعلق عليها

يحيى الدين حسين يوسف الإدريسي

تلميذ المؤلف ومن خريجي الأزهر

الناشر
دار إحياء التراث الصوفي

أيها الأخ المحمدى ...

اجعل من سلوكك العملى قدوة ودعوة إلى الله، فأعلن الأذان وصلاة الجماعة حيث كنت، وادع إليها أسرتك من حولك ولو رجلاً واحدًا، وصلّ بالجماعة صلاة متقنة خاشعة تامة خفيفة لا ترهق الناس، ولازم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى أدب ويسر وبساطة، ورفق وسماحة، واعرض دعوتك على الخواص والصفوة فهى دعوة غالية، ولا تجادل من يخالف مذهبك فلن تتبعه أبدًا ولن يتبعك أبدًا، فجداله إضاعة للوقت وتعرض للفتنة، ويكفى أن تدفع بالتى هى أحسن. وتذكر المعنى الشامل فى قوله تعالى: ﴿ **واجعلنا للمتقين إماما** ﴾.

من رسالة (الآداب) للإمام الرائد

بسم الله الرحمن الرحيم

المساجد والأضرحة والقباب والمحاريب

١ - الافتتاحية :

حمداً لله ، وصلاةً وسلاماً على مصطفاه، ومن والاه، فى مبدأ الأمر ومنتهاه. .

أما بعد :

فقد كنت بدأت كتابة هذه الرسالة (الموجزة) فى فصول قليلة مركزة، لتكون (مقدمة وافتتاحية) للطبعة الجديدة من كتابنا (مراقد أهل البيت)؛ لدفع شبهات بعض الغالين والمخالفين، حول ما يتعلق بالموتى والقبور، تثبيتاً لقلوب أحباء (أهل البيت) وأولياء الله الصالحين، وإسعافاً بالدليل الواضح فى اعتدال ووسطية إسلامية علمية مميزة. .

ثم إذا بى أجد أمامى عديداً من الفصول التى تستوجب البيان لقضايا (المشروع والممنوع) فى أهم (الخلافات الفرعية) التى يتعين الإشارة إليها، والتى هى (حجرُ الرّحَى)

فى بقايا الخلاف بين ا(التصوف والتمسلف) منذ ذرّ قرن هذه الفتنة العمياء فى حوالى القرن السابع تقريباً.

وبرغم مرضى الطويل، ولزوم فراشى الدائم، لم أرفع قلمى عن الكتابة، إلا وبين يدى هذه الرسالة التى بدأتها على أنها (مقدمة وافتتاحية) ثم عمنى شعور عاصف بأن الله أراد هذا، ليسعف الناس فى هذه الأيام بمختصر مركز، ليطرد عنهم كوابيس التمسلف المشبوه، ويأخذ بيدهم إلى الوسطية الشرعية التى تجمع الصف، وتقرب بين الأمة، وتأخذ بيدها إلى ما هو أهم وأخطر من معالى الأمور ومطالب الحياة المعاصرة، ثم لتكون بيد (الصوفية الشرعية الراشدة) سلاحاً ومصباحاً كلما هبت رياح الخلاف التمسلفى اللئيم، وتركت الناس حيارى لا يهتدون السبيل، فى ظلمات التحريف والتخريف والتصحيف، وفى أمواج التهويل والتضليل والتغفيل، ومع البذاءة والنذالة والحماقة والشتم والسب، واتهام أهل (لا إله إلا الله) بالكفر والشرك والزندقة، مما انهار بالأمة إلى هذا الحضيض الأدنى، والدرك الأسفل، فى كل مقومات الحياة، مع فقدان العزة والمجد والسيادة.

وإنى أسأل الله ، أن يكون عملنا وقولنا جميعاً - سابقاً ولاحقاً - مع صدق النية ونقاء الطوية، وصفاء الذاتية، خالصاً لوجهه الكريم، وفى سبيل خدمة الإسلام والمسلمين، ولا ندعى العصمة؛ فقد تكون هناك أخطاء فكرية، أو عبارات جزافية سبق بها القلم، دون قصد لشخص أو طائفة معينة؛ فإنى أستغفر الله عن ذلك كله، وأعتذر إلى الناس ، فإنى بشر خطاء ، وربما دفعنى إلى هذه الشدة أحياناً بعض ما عانيت وما أعانى من المتمسلفة، وما أعرفه بيقين من انحراف وانجراف بعضهم فى سبيل الدنيا، تحت ستار الدين المفترى عليه.

وأعود فأستغفر الله ، وأعتذر إلى الناس، وأعترف بالعجز والتقصير، وأسأل الله العفو والعافية، وحسن الخاتمة.. والحمد لله رب العالمين.

المفتقر إليه تعالى وحده

محمد زكى إبراهيم

٢- الأضرحة والمساجد :

لابد لنا قبل الحديث عن مراقد أهل البيت (فى حدود علمنا)، إذ أن كل هذه المراقد ملحقة بالمساجد فى أبنية (مقصورة) عليها خاصة بها من البحوث الآتية.

ثم إن إنشاء ضريح على قبر رجل صالح أو صاحب خصيصة مميزة أمر مشروع، بما ثبت فى البخارى من أن الرسول ﷺ وضع حجرًا كبيراً خاصّاً على قبر (عثمان بن مظعون) وقال ﷺ : «أتعلم - أى أعرف - به قبر أخى» فالكلام فى منع هذا الجانب تشغيب وفتنة، فالحديث صريح فى جواز تميز قبر أهل الخصايص بما يناسب كل عصر.

ولكل زمن ما يناسبه من اجتهاد فى حكم مشروع أو أمر مباح.

فليست هذه الأضرحة مساجد أبدًا ، ولا هذه المساجد التى فى جوارها أضرحة أبدًا ، فالضريح ضريح مستقل تمامًا ، والمسجد مسجد مستقل تمامًا وإن تلاصقا، وإذن فقد سقط التشويش والتخليط الذى يموهون به فى هذا الجانب.

٣- حكم الصلاة فى المساجد ذات الأضرحة :

بداية نقرر أن أحاديث النهى عن اتخاذ القبور مساجد، أحاديث ثابتة لها قدرها ووزنها العلمى، فلا جدال حولها، وإنما الجدال حول مفهومها كما أسلفنا، فاتخاذ القبور مساجد معناه أن الرجل يصلى للقبر مثلا، وقد يدخل فيه صلاة الرجل فوق القبر أو يجعله أمامه كأنه يعبده تشبهًا بالأوثان، وعليه يحمل حديث: لعن اليهود والنصارى حيث اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يسجدون فيها لهم لا لله عز وجل، فوجود القبر فى مكان خاص مستقل به ، لا يمكن أبداً أن يسمى مسجداً، ولا أن يقع تحت هذه الأحكام ، فالمسجد كما كررنا مسجد، والقبر قبر، هذا غير هذا ، مهما تلاصقا وتجاورا.

٤- القبر بجوار المسجد سنة صحابية:

وهذا المعنى أدركه الصحابة عند دفن سيدنا رسول الله ﷺ فى قبره ببيت السيدة عائشة المفتوح بابه على المسجد، ولا يقال أن هذا كان خاصًا به ﷺ؛ فقد دفن معه (أبو بكر وعمر) رضى الله عنهما، وكان كبار الصحابة

أحيـاء، وتم كل هذا بإجماعـهم، وهم أعرف الناس بدين الله، فلم ينكر واحد منهم أن يدفن النبى ﷺ فى حجرة عائشة رضى الله عنها، وهى مفتوحة الباب على المسجد ، ولا طلب أحدهم إغـلاق باب الحجرة التى بها هذه القـبور بعد دفن أحـد الصحابيين، واحـدًا بعد واحد، بجوار قـبر النبى ﷺ الملاصق تمامًـا للمسـجد، ولا أن ينقـل رفات (أبى بكر وعمـر) إلى مكان آخر، وإذن فقد أصـبح وجود قبر مـستقل فى جوار مـسجد (أى مسـجد فى أى مكان)، وللقبر باب على هذا المسجد، سنة صحابية إجماعية ثابتة. وقـد كان لبـيت النبى ﷺ باب إلى الـشمـال وباب إلى الغرب، وباب إلى المسجد يسمى (الخوخة).

بالإضافة إلى أنّ الأمر لا يشمله مفهوم النهى كما أسلفنا فى الحـديث، ويكون الحكم بغـيـر ذلك اتهام للـصحـابة بالجهل ومخالفة السنة، وهم أهلها وحراسها. وفى الحديث الصحيح: «عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى عضوا عليـها بالنواجذ» وتأمل قوله ﷺ: «عضوا عـيها بالنواجذ» !! .

٥- شئ من العقلانية أيها السادة :

١- قلنا: إن القبور والأضرحة تكون غالباً (حجرات أو مقاصير)، في جوار المسجد، فلو فرضنا أن حجرة القبر بحائط المسجد كانت أمام المصلى. فهو يصلى إذن إلى حائط الحجرة لا إلى القبر، ولو فرضنا أنه كان يصلى داخل هذه الحجرة، فهو يصلى إلى (سترة)، وهذه السترة قد تكون السور الخشبى أو النحاسى حول الضريح، فهو لايصلى إلى القبر أيضا.

٢- ولو فرضنا أنه كان يصلى إلى القبر أو عليه مباشرة، فقد ارتكب على الأكثر مكروهاً لا تفسد به الصلاة فضلاً عن الاتهام بالشرك أو الكفر أو الزندقة والضلال إذا سلمنا بالكراهية جدلا.

٣- ونحن الآن بعد نحو ألف ونصف ألف من عمر الإسلام، فلم يعبد مسلم حجراً، ولا أشرك مسلم بربه وثناً، ولا سجد لغير الله من قبر أو مقبور.

وقد يخطئ بعض العامة آداب زيارة القبور والأضرحة (وهنا يجب أن نسمى الأشياء بأسمائها) فهذا يسمى خطأ

أو يسمى جهـلاً، وقد يسمى ذنباً، ولكنه لا يسـمى شركاً ولايسمى كفراً، إذا أردنا أن ننصف الدين والعلم والناس.

٦- الصلاة فى القبور ومذهب الإمام مالك:

ولقد أدرك الإمـام مالك مـفهوم الحـديث كمـا قدمنا، بالإضافـة إلى أن النهى معلّل بالخوف من الردة إلى عـبادة الأوثان، وقد انتـهى هذا الخوف بتأييـد الله لدينه مع إجازة الصحـابة دفن أبى بكر وعمر بنفس حـجرة السيدة عـائشة وفي جـوار القبـر الشريف، وباب الحـجرة مـفتـوح على المسجد النبوى، مما نفى الخصوصية إطلاقاً.

ولا تزال السيدة عائشة تقضى مـصالح بيتها وتتحرك فى مخـتلف الشئـون بالحجـرة الشريفـة وبها القـبور الشـريفة الثلاثة، يزورها الناس، وإن كانت قد تحرزت بعد دفن عمر وأقامت ساتراً على القبور.

٧- معنى حديث المنع من الجلوس على القبر:

ومن هنا فسـر الجمهور حديث منع الجلوس عـلى القبر بمعنى جلوس التبول والتـغوط أو قعود الاستهـواء أو قعود المعصية، بل ذهب مـالك إلى أكثر من ذلك رضى الله عنه

فقد نقل ابن القاسم فى «المدونة»، وغيره أن مالكًا كان يصلى والقبور بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله، وقال ابن القاسم: قال مالك: بلغنى أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يصلون فى المقبرة، ولم ينكر عليه أحد من بقية التابعين أو أحد غيرهم من معاصريه، خصوصًا بعد ما جاء من أن الإمام علىّ كان يتوسد القبور وينام فوقها وغيره من الصحابة، وبعد ثبوت وصية أحد كبار الصحابة أن يبقى المشيعون عند قبره بعد دفنه مقدار ما تذبح الجزور وتوزع.

وحسبك أن مالكاً وكل من زار قبر رسول الله ﷺ من كبار الأئمة كانوا يصلون بالمسجد النبوى والقبر الملحق به.

٨- قبور الأنبياء فى المساجد الثلاثة :

إن الإجماع التاريخى على أن قبر إسماعيل عليه السلام موجود بالحطيم تحت جدار الكعبة المطهرة، مع قبور أخرى، فلو كان وجود القبر فى المسجد ممنوعاً على مفهوم هؤلاء القوم لما صح الخبر المشهور عن رسول الله ﷺ من أن الصلاة فى هذا المكان أفضل من كل مكان. ولكان رسول الله ﷺ أمر بنبش القبر أو نقل رفاته على الأقل.

مما يدل على أن علة النهى أصبحت لا وجود لها، وكذلك ثبت أن بالمسجد الأقصى (وبه صلى النبى ﷺ فى الإسراء) عدة قبور لعدد من الأنبياء (إبراهيم وبنوه) فهذه هى المساجد الثلاثة المشرفة وعليها تقاس بقية المساجد، إذ لا خصوصية على الإطلاق، وفى أبى داود أن مسجد الخيف به عشرات من قبور الأنبياء والصالحين.

٩- الصلاة فى المسجد النبوى وبه القبر المبارك:

وهكذا أصبح الجدال فى هذا الجانب (أى تحريم الصلاة فى المساجد التى ألحقت بجوارها أضرحة) والجلوس عندها نوعًا من الهرطقة والمراء المحرم شرعًا وعرفًا وعقلاً ، مما ضره أقرب من نفعه، وإن اتخذه بعض المتمسلفة والمستغلقين، تجارة للثراء الخبيث.

وإلا فيا ضيعة ملايين الملايين من المسلمين - ومنهم كبار علماء الأمة - الذين يصلون بالمسجد النبوى، وقبره ﷺ فى ركن منه، ثم يا ضيعة ملايين الملايين الأخرى فى العالم الإسلامى كله، وهى تصلى فى مساجد ألحقت بها قبور مقصورة فى حجرات خاصة، كحجرة قبر سيدنا

الرسول ﷺ فى مسجده العريق، وبخاصة بعد توسعته وتجميله وزخرفته بآخر ما وصلت إليه التكنولوچيا العالمية.

١٠ - مسألة القباب على المساجد والأضرحة:

أول ضريح بنيت عليه قبة فى الإسلام هى القبة التى بنتها أم الخليفة المنتصر العباسى فى القرن الثالث الهجرى بمدنية (سامرا) بالعراق.

وأول من بنى قبة على القبر النبوى (من طابقين) السلطان قايتباى عام ٨٨٦ بإشراف الأمير المصرى (سنقر الجمال)، ويقول بعض المؤرخين: إن أول من بنى قبة على القبر النبوى الملك المنصور بن قلاوون، قالوا: وجددها السلطان حسن بن قلاوون، ثم السلطان شعبان، ثم قايتباى، وقايتباى هو أول من عمّر الحجرة الشريفة، وأنشأ حولها السور المعدنى الجميل، وجدد المنائر، وعنى بالقبلة النبوية فى عمارته الكبرى بعد الحريق الثانى للمسجد الشريف، كل ذلك بأيدى (عمال مصر) الماهرين.

وأول من بنى سوراً (حديدياً) حول المسجد النبوى الأمير جمال الدين زنكى، ثم جاء الأمير الجعفرى وأنشأ سوراً حول المدينة كلها.

وأكبر قبة فى بلاد الإسلام الآن هى قبة (الإمام الشافعى محمد بن إدريس) بمصر، وقد بنتها أم (الملك الكامل الأيوبى) من الخشب والحديد الصلب على مساحة نحو أربعمائة متر مربع ، وقد دفنت (أم الملك الكامل) فى نفس القبة بجوار قبر الإمام الشافعى. رضى الله عنه.

هذا وقد أصبح أكثر مساجد الإسلام عددًا من القباب و(المآذن)[1] الآن مسجد سيدنا رسول الله ﷺ ، وهى قباب من الحديد الآلى تفتح وتغلق بالأجهزة الكهربية بحسب الظروف، ويزيد عددها عن عشرين قبة، ونحن نرى الآن بالطابق الثانى من البيت الحرام عدة قباب رائعة.

والقبة سقف حجرى غالبًا، وهو حديدى أو خشبى أحيانًا، يمتاز بالمتانة والتحمّل والقوة ومواجهة تقلبات الجو الطبيعية وغيرها ، ولكن بعض الناس ألبسها (لغرض معين) قداسة وهمية مزورة حتى هُدِم أكثرها فى الغزو الوهابى بالحجاز بخاصة، ولولا ظروف قاهرة حاكمة، لنجحت تدابير الجهل والحماقة وسوء الفهم فى محاولات

١- للمسجد النبوى الآن عشر مآذن بعد تجديد الملك فهد .

هدم (القبة الخضراء) التى جددها السلطان محمود خان على قبر النبى ﷺ فى القرن الهجرى الثالث عشر، ولا زالت ترمم وتجدد حتى أصبحت شعاراً على المسجد النبوى فى العالم كله.

وقد بنى الأمويون القبة على الصخرة المباركة بالشام والدنيا غاصة، ببقية من الصحابة والتابعين وأئمة الفقهاء والعلماء من أهل الفروع والقدوة، ولم يصل إلينا خبر واحد عن رجل واحد أنكر بناء القبة على الصخرة، ذلك أن القباب كانت معروفة فى عهد رسول الله ﷺ ثم لم يرد حديث فى شأنها يرفض أو يعتمد، فهى من المباحات، والأصل فى الأشياء الإباحة ما لم يرد عنها نهى، فلو كانت القباب ممنوعة لما حدث ذلك ولما رضى السلف الصالح بحق هذا البناء.

١١ - أعداء القباب :

وهناك الآن فى بعض بلاد العرب رجل مُبْتلى بصرع عقلى وغل نفسانى عنيف لا يزال يصرخ بأنه «لابد من هدم قبة النبى دون كل القباب»، ومشهور إنه من كبار

علماء الوهابية الممثلين للعداوة الجاهلية المؤرثة لليوم نحو النبي ﷺ وآله الكرام، وهؤلاء يسيئون إلى الدولة السعودية شر الإساءة فى كل بلاد الإسلام.

وقد امتلأت الآن مبانى أهل المدينة المنورة بصفة خاصة بمئات القباب تبنى فوق العمائر والمصالح والمحافل والمصانع والبيوت والمتاجر بكثرة كاثرة، لما لها من فوائد وتجميل محبب دون أى تقديس أو عبادة.

ولازالت القباب فى البلاد الأخرى تبنى على الفنادق والملاهى والمسارح والمواخير والمراقص والحانات ، فمن أين جاءتها القداسة والخوف عند المتمسلفة من أن يعبدها الناس من دون الله ؟ حتى لا يزال جنون الهدم والإبادة والتخريب يغزو العقول البدوية المستغلقة تحت رمال فقه النفط، وفى مفاهيم الثراء البترولى، وفى صحارى أوهام مزاعم الشرك التجارى والتوحيد الدولارى وتشكيلاته فى العالم الإسلامى.

إنهم يصدون عن السبيل، ويؤذون الخلق، ويبغضون عباد الله فى دين الله، ويعيشون فى معزل عن التطور

الإنسانى الغامر فى دنيا الله والناس، وهم يدعون إلى رجعة جاهلية بدوية أخطر على الإسلام والمسلمين من الكفر الصريح.

١٢- عبيد الدنيا والدولار وخطرهم المحدق :

وإن لدولتهم شعارات دينية تنتحل اسم الهيئات السلفية ستاراً على ما تحمله من رسالة التخريب الفكرى ، والتفريق بين جماعة المسلمين ودولهم وأسرهم خصوصاً فى هذا الزمن الرهيب، فحيث ما تكون طائفة منهم تكون الفتن والخلافات وتمزيق العائلات ، وإشاعة الغل والحقد وسوء الظن والتخريب والإرهاب الدموى، واستحلال دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم، مما يعانيه الوطن، وتزخر به القضايا فى المحاكم المختلفة؛ فكل هذا الانحراف الفكرى خارج من عباءة التمسلف ليس إلاّ.

وبهذا يصرفون الناس عن الهول الهائل، والدمار الرهيب المتعب المرعب الذى يحيط بالإسلام والمسلمين، سواء فى العقائد الأساسية أو الوطنية أو السياسية أو الاقتصادية، أو أسباب النهوض والقوة والحضارة،

والخلاص من رق العبودية الأجنبية التى تحاول أن تُبيد الإسلام وتستعبد المسلمين، أو غير ذلك من دواهى اليهود والأمريكان وبلاد أوربّا، والعلمانية العالمية الفاجرة الداعرة.

إن بعض هذه الهيئات المخربة تستر عوراتها أحيانًا بلفتات تافهة إلى بعض الخدمات الوطنية أو الإنسانية، أو المشاكل العامة، وتظن أنها بتسترها خلف هذه الغلالات المفضوحة تسخر من عقول الناس، ولكن الناس لم يعد يتخدعهم تكلف الزور وصناعة العمالة والبهتان، وإلاّ فمن أين تأتى هذه الأموال التى تصدر بها المطبوعات التى تباع بربع التكاليف، أو تبنى بها مساجد شتم المسلمين وتكفيرهم.. إلخ.. والله من وراء الكل محيط غالب على أمره.

١٣- مسألة البناء على القبور :

إن القائلين بتحريم البناء على القبور وهدم القباب، وتخريب الآثار الإسلامية يحتجون بحديث جابر عند مسلم «نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر، أو يقعد عليه أو يبنى عليه، وحديث أبى الهياج عند مسلم «ألا تدع تمثالاً

إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته، ثم بكلام ابن تيمية ومن تبعه لسبب أو لآخر.

وليس فهم ابن تيمية وابن القيم ومن والاهم فرض عين على كل مسلم، بل دين الله ملك لأهل القبلة جميعاً، يفهم كل قادر منهم نصوصه الفروعية - ومنها هذا الموضوع - بحسب اجتهاده، وقد بقيت الأمة قروناً سبعة تفهم فى هذا المعنى غير فهم ابن تيمية وابن القيم، ولهذا لم تقم هذه الفتنة من قبل، وكان فهم السلف قبل ابن تيمية - وفهمنا أيضاً - ملخصاً فيما يأتى، وهو الحق والعدل والحكمة والإنصاف والسماحة.

أولاً: إن رسول الله ﷺ أراد بهذا النهى، أن يقضى على الشرك الذى كان موجوداً بعبادة الأحجار وتأليه الموتى، كما فعل فى النهى عن زيارة القبور وقتئذ. حتى إذا اطمأن إلى استقرار الإيمان وثبوت التوحيد، أمر بزيارتها لانتفاء علة النهى، كذلك كان أمره بتسوية القبور وعدم البناء عليها، وذلك ما فهمه السلف. ولهذا لم تهدم الأبنية التى بنيت فى السبعماية عام الأولى من تاريخ

الإسلام سواء كانت على قبور الصحابة أو على قبور التابعين أو الخلفاء أو الأمراء أو الملوك، أو الصالحين فى جميع أقطار الإسلام.

ثانياً : من تحدث فى هذا الأمر من الأئمة الأربعة، فقد نظر إلى المعنى السابق، وأخذ بعضهم فى الوقت نفسه بالأحوط، فقال بكراهة هذه الأبنية (مجرد الكراهة) لمجرد التورع، وذلك فى حالات منها :

١- كونها فى الأرض المسبلة، لئلا يضيق على الناس.

٢- ألا يكون فى البناء على القبر فائدة للمسلمين فيكون عبثاً.

٣- أن يقصد بالبناية على القبر الزينة والخيلاء، وفى هذه الأحوال يكون البناء مكروهاً فقط، وهو المستفاد من أصول كتب المذاهب الأربعة، ومن نصوص أقوال الشافعى ومالك، وما عزى إلى أبى حنيفة وأحمد، فيراجع فى مكانه.

ثالثاً : ذكر القرآن فى معرض التقدير والتوجيه من قصة أهل الكهف: ﴿ **قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا** ﴾ قال المفسرون: وقد اتخذ أهل الإيمان المسجد